



الاجابة النموذجية على ورقة الامتحان التحريري للمحامين المتدربين

بتاريخ 2017/4/24

السؤال الأول: اجب صح ام خطأ مع التعليل الكامل (15) خمسة عشر علامة

1. لا يجوز الطعن في القرار الصادر بوقف الدعوى ()

الإجابة: خطأ/ يجوز الطعن في القرار الصادر بوقف الدعوى وفقا للقانون كحالة استثنائية.

عملا بنص المادة 2/192 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001.

2. اذا اصيب السائق اثناء قيادته المركبة باذن مالكيها ولم يكن لها تأمين نافذ المفعول دون ان يعلم بذلك، لا يستحق التعويض

من اية جهة. ()

الإجابة: خطأ بحق له مطالبة الصندوق الفلسطيني لتعويض مصابي حوادث الطرق بالتعويض شأنه شأن أي مصاب

اخر. (المادة 149 فقرة 7) من قانون التأمين.

3. لا يجوز الادعاء بتزوير امام محكمة البداية بعد الدخول في اساس الدعوى. ()

الإجابة: خطأ لان قانون البيئات اجاز الادعاء بتزوير السند في اية حالة تكون عليها الدعوى عملا بأحكام المادة 1/59

من قانون البيئات



4. يجوز الادعاء بالحق المدني اذا اعيدت القضية الجزائية الى محكمة الدرجة الاولى لأي سبب من الاسباب. (

)

الإجابة: خطأ / لا يجوز الادعاء بالحق المدني اذا اعيدت القضية الجزائية الى محكمة الدرجة الاولى لأي سبب من الاسباب عملا بالمادة 2/196 من قانون الاجراءات الجزائية.

5. انكر المدعى عليه توقيعه على وكالة دورية غير قابلة للعزل، فقرر القاضي الالتفات عن انكاره. (

الإجابة: صحيح كون الوكالة الدورية مستند رسمي من حيث التاريخ والتوقيع ولا يجوز الطعن بها الا بالتزوير وفق ما حدده القانون عملا بالمادة 39 من قانون البينات.

6. لا تختص المحاكم في فلسطين بنظر دعوى المطالبة المالية التي تقام على الاجنبي الذي له محل اقامة في فلسطين. ()

الإجابة: خطأ حيث للمحكمة الحق في نظر الدعوى ضد الاجنبي الذي له موطن او محل اقامة في فلسطين عملا بالمادة 27 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001.

7. يكون القرار الصادر بعدم قبول التدخل في الدعوى قابلا للاستئناف. ()

الإجابة: صحيح كون القانون سمح بذلك وفقا لحكم المادة 3/96 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية



8. إذا توفي السائق المعجل بحادث طرق ولا يوجد بالمركبة تأمين ساري المفعول لا يحق لورثته مطالبة الصندوق بالتعويض و/أو أية جهة . ()

الإجابة: خطأ والصحيح هو أن ورثة السائق المتوفى يستحقون تعويضاً من الصندوق الفلسطيني لتعويض مصابي حوادث الطرق شأنه شأن أي مصاب آخر عملاً بأحكام المادة 149 الفقرة 7 من قانون التأمين .

9. ينقطع السير في الدعوى بوفاة احد محامي الخصمين. ()

الإجابة: خطأ/ لا ينقطع السير في الدعوى بوفاة محامي احد الخصمين، على ان يتم تبليغ الموكل في حالة الوفاة عملاً بأحكام المادة 3/128 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001.

10. يجب على مدير مركز التوقيف خلال 48 ساعة ان يحيل المتهم الى النيابة العامة للتحقيق معه. ()

الإجابة: خطأ يجب على مدير مركز التوقيف ان يسلم المتهم خلال 24 ساعه الى النيابة العامة للتحقيق عملاً بأحكام المادة 1/107 من قانون الاجراءات الجزائية.

11. ترك المدعي دعواه تركاً غير مبرر للزمة يمنعه من اقامة ذات الدعوى من جديد. ()

الإجابة: خطأ ترك الخصومة لا يمنع من اقامة دعوى جديدة ما لم يكن الترك مبرراً من الحق المدعى به عملاً بأحكام المادة 2/139 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001

12. شروط تصفية الشركة العادية والمساهمة هي ذاتها حسب قانون الشركات الساري المفعول. ()

الإجابة: خطأ كون الاسباب التي حددها القانون لفسخ الشركة العادية وتصفيتها تختلف عن اسباب فسخ وتصفية الشركة المساهمة وفقاً لأحكام المادة 28 و 182 من قانون الشركات رقم 12 لسنة 1964.



13. طالب العامل بحقوقه العمالية والمتمثلة في مكافأة نهاية الخدمة وبذل الاجازات بعد مضي عشر سنوات لتركه العمل، فردت المحكمة الدعوى للتقادم. () .

الجواب خطأ، لم يتطرق قانون العمل الى تقادم الحقوق العمالية فيخضع للأحكام العامة للتقادم الطويل.

14. يشترط للمطالبة بالحقوق العمالية ان يكون عقد العمل خطيا. () .

الجواب خطأ، فعقد العمل الفردي هو اتفاق كتابي او شفهي صريح او ضمني يبرم بين صاحب العمل والعامل ويجوز اثباته بكافة طرق الاثبات عملا بأحكام المادة 24 من قانون العمل رقم 7 لسنة 2000.

15. تسجل الاحكام الصادرة بحق الحدث في السجل العدلي. () .

الاجابة خطأ، لا تسجل الاحكام الصادرة بحق الحدث في السجل العدلي لان القانون حظر الدلالة على الحدث. المادة 11 من قرار بقانون رقم (4) لسنة 2016 بشأن حماية الاحداث.

السؤال الثاني: اختر الاجابة الصحيحة (5) علامات

1. اجاز قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001 تقديم طلب لتعيين قيم

أ. على استقلال قبل اقامة الدعوى

ب. قبل اقامة الدعوى او خلال اجراءات الدعوى اساس

ت. في اي مرحلة من مراحل الدعوى

ث. قبل اقامة الدعوى وتبعاً للدعوى اساس



الاجابة: (ت) عملا بأحكام المادة 274 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001.

2. تنتهي علاقة صاحب العمل بالعمال في حال صدور قرار اداري او قضائي باغلاق المنشأة
- أ. فور صدور القرار
- ب. مدة لا تزيد على سنة اشهر
- ت. مدة لا تزيد على شهر
- ث. مدة لا تزيد على شهرين

الاجابة (ث) عملا بالمادة 1/38 من قانون العمل رقم 7 لسنة 2000

3. بصفتك المستشار القانوني لبنك الاعتماد، تبلغت من ادارة البنك بان شخصا ما حضر ويريد صرف شيك من البنك، وفيه لدى تدقيق الشيك المذكور تبين ان المبلغ المكتوب بالارقام يختلف عن المبلغ المكتوب كتابة، فما هي النصيحة القانونية التي يتعين عليك اعطاها للبنك

- أ. الایعاز بصرف الشيك حسب المبلغ المكتوب كتابة
- ب. الایعاز بصرف الشيك حسب القيمة الاقل بين المبلغ المرقوم والمكتوب
- ت. الایعاز باعادة الشيك للحامل بدون صرف
- ث. الاتصال بالساحب

الاجابة: (ت) عملا بالمواد 123 و 228 من قانون التجارة رقم 12 لسنة 66 وجوب ان يكون مبلغ وقيمة الشيك معينة ومحددة والاختلاف يفقد الشيك صفته القانونية، وعليه يعاد الشيك بدون صرف.



4. يترتب على القرار الصادر بشطب دعوى التنفيذ المستعجلة لغياب الخصوم

أ. زوال الاثر الموقف للتنفيذ المترتب على رفعها

ب. لا يؤثر الحكم ببطالان اجراءات الدعوى التنفيذية اي اثر على الحق بتنفيذها

ج. خسارة المحكوم له الدعوى التنفيذية

د. انتهاء الخصومة

الاجابة: (أ) عملاً بأحكام المادة 59 من قانون التنفيذ

5. مدة الطعن في القرار الصادر وجاهياً عن المحكم المنفرد

أ. ثلاثون يوماً من تاريخ صدور القرار

ب. عشرون يوماً من تاريخ صدور القرار

ج. ثلاثون يوماً من اليوم التالي لصدور القرار

د. اربعين يوماً من اليوم التالي لصدور القرار

الاجابة: (ج) عملاً بأحكام المادة 44 من قانون التحكيم رقم 3 لسنة 2000.



السؤال الثالث: أجب بما لا يزيد عن سطرين (14) علامه

1. متى يحدث عزل الوكيل آثاره؟

الإجابة: عندما يتبلغ رسمياً بالعزل سندا المادة 1523 من مجلة الاحكام العدلية

2. منح القانون الوكيل الحق في ان يعزل نفسه، ما عدا حالة واحدة، ما هي

الإجابة: في حال تعلق به حق الغير عملا بالمادة 1522 من مجلة الاحكام العدلية

3. لا يكون اهلا للشهادة:

الإجابة:

أ. من لم يكن سليم الادراك لعاهة في عقله

ب. من لم يبلغ سنه خمس عشرة سنة

عملا بأحكام المادة 74 من قانون البينات

4. ما هي مدة التقادم في الجرائم والعقوبات بخصوص الاحداث؟

الإجابة: نصف العقوبات المقررة في قانون الاجراءات الجزائية وقانون العقوبات النافذ وفقا لحكم المادة 12 من قرار

بقانون رقم 4 لسنة 2016 بشأن حماية الاحداث



5. اثناء وجود المحامي احمد في احدى المؤتمرات بعمان التقى بخصم موكله الذي يمثلته المحامي عثمان في قضية مقامة امام محكمة بداية رام الله، حيث قام خصم موكله بمناقشة المحامي احمد وبحث معه ادعاءاته التي يعتبرها صحيحة بخصوص الدعوى المذكورة.
هل قيام المحامي احمد بمناقشة الخصم دون حضور وكيله مخالف لاداب مهنة المحاماة؟

الإجابة: نعم تعتبر مخالفة مسلكية، كونه يحظر على المحامي البحث في موضوع الخصومة مع الخصم الا بحضور محاميه او بموافقة الخطية بدلالة المادة 31 من لائحة اداب مهنة المحاماة المنشورة في الجريدة الرسمية في العدد 127 الصادرة بتاريخ 2016/12/4.

6. ما هي درجة القاضي الذي ينظر قضايا الاحداث وما هي المحكمة ذات الاختصاص
الإجابة: درجة القاضي فرد بدرجة قاضي بداية والمحكمة المختصة هي المختصة بنظر قضايا الاحداث وفقا لحكم المادة 25 و 1 من قرار بقانون بشأن حماية الاحداث

7. ردت محكمة البداية برام الله دعوى مطالبة مالية لبنك الاعتماد منشأها حساب جاري وسببت قرارها بان البنك المذكور لم يقدم امام المحكمة ما يثبت قيامه باغلاق الحساب وترصيده، وكان قرار المحكمة سليما وقانونيا
اجب ماذا يعني اغلاق الحساب الجاري البنكي؟
الإجابة: نصت المادتين 112 و 113 من قانون التجارة على احكام اغلاق الحساب البنكي وابقافه والذي يلزم تحديد العلاقة بين الدائن والمدين بحيث يتم ايقاف الحساب وتصفية الحركات للوصول الى الموقف النهائي للحساب وتحديد موقف كل فريق واشعار المدين.



8. تسقط بالتقادم الالتزامات الناشئة عن عقد التأمين بعد لقضاء خمس سنوات على حدوث الواقعة التي تولدت عنها تلك الالتزامات دون اتخاذ أي إجراء من إجراءات المطالبة بها ومع ذلك فإن المشرع بقانون التأمين خرج عن هذه القاعدة في حالتين، أذكرهما.

الإجابة:

أ. في حالة اخفاء المؤمن له البيانات المتعلقة بالخطر المؤمن منه او تقديم بيانات غير صحيحة او غير دقيقة الا من اليوم الذي علم فيه المؤمن بذلك.

ب. في حالة وقوع الحادث المؤمن منه الا من اليوم الذي علم فيه ذوو الشأن بوقوعه.

الجواب : نص المادة (21 فقرة 2) من قانون التأمين رقم 20 لسنة 2005

9. حضر موكلك يستفسر عن سبب اعادة البنك المسحوب عليه لشيك يحمل عبارة القيمة (ضمانا وتأمينا)، فيماذا تجيب موكلك بخصوص تفسير اعادة الشيك من قبل البنك؟

الإجابة: العبارة (ضمانا وتأمينا) تعتبر شرطاً وبالتالي ووفقاً لحكم المادة 228 من قانون التجارة والتي تحدد بيانات الشيك فإنه بمتنع أن يتضمن الشيك أية شروط ويخالف ذلك يعتبر الشيك مخالفاً للأحكام المنظمة للشيكات الواردة في قانون التجارة.

السؤال الرابع: اجب عما يلي: (12 علامة)

1. أقام علي لدى محكمة صلح رام الله دعوى لتخليه المستأجر احمد لتخلفه عن دفع الاجرة رغم اخطاره عدلياً، حيث اصدرت محكمة الصلح قراراً يقضي بتخليه احمد من المأجور وتسليمه خالياً من الشواغل والشاغلين، استأنف احمد القرار الصادر عن محكمة الصلح لدى محكمة بداية رام الله بصفتها الاستئنافية وبنتيجة المحاكمة ردت المحكمة



الاستئنافية الاستئناف موضوعا وايدت القرار الصادر عن محكمة الصلح، لم يرتض احمد بقرار المحكمة الاستئنافية فطعن به امام محكمة النقض والتي اصدرت بدورها قرارا حال حياته برد الطعن وتأييد الحكم المطعون فيه.
بعد ان توفي احمد تقدم ابنه محمود بدعوى اعتراض الغير مدعي فيها انه كان يعيش في كنف والده وان تنفيذ القرار القاضي بالتخليه يمس بحقوقه؛ وعلى اثره تقدم المعارض عليه بدفع بعدم قبول الدعوى. على ضوء الوقائع المشار اليها اعلاه، اجب/ي عما يلي:

أ. حدد المحكمة المختصة بنظر دعوى اعتراض الغير؟

الإجابة: محكمة الصلح (المحكمة التي اصدرت الحكم المعارض عليه) وفقا لحكم المادة 246 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001.

ب. حدد شروط دعوى الاعتراض؟

الإجابة: ان يكون المدعي لم يكن خصما ولا ممثلا ولا مت دخلا في دعوى صدر فيها حكم يعتبر حجة عليه

ج. لو كنت قاضيا ماذا ستقرر بشأن الدعوى الاعتراضية مع التسبيب.

الإجابة: قبول دفع المعارض عليه ورد دعوى الاعتراض كون محمود كان ممثلا من خلال والده الذي كان مدعي عليه في تلك الدعوى.

2. ما هي الالتزامات المقررة على الشخص الثالث وفقا لاحكام قانون التنفيذ رقم (23) لسنة 2005 لدى تسلمه مذكرة التبليغ التنفيذية بخصوص الاموال الموجودة بحوزته والتي تعود الى المدين المحكوم عليه؟ وما هو العلاج القانوني في حال تخلف الشخص الثالث عن الافصاح بالبيانات الموجودة لديه؟



الإجابة: يجب على الشخص الثالث ان يقر بما في حيازته من اموال المدين وبما في ذمته له من ديون بمقتضى محضر بحري تحريره من دائرة التنفيذ خلال العشرة ايام التالية لتبليغه بالحجز (المادة 76 من قانون التنفيذ)، وإذا تخلف الشخص الثالث حاز الحكم عليه للدائن الحاجز بالمبلغ المحجوز من اجله وذلك بدعوى ترفع في مواجهته وبالاوضاع المعتادة للتقاضي امام قاضي التنفيذ الذي يتبعه (المادة 77 من قانون التنفيذ).

3. متى اجاز القانون للخصم ان يطلب الزام خصمه بتقديم سندات او اوراق منتجة في الدعوى تحت يده؟

الإجابة:

أ. إذا كان القانون لا يحظر مطالبته بتقديمها او تسليمها

ب. إذا كان السند مشتركاً بينه وبين خصمه، ويعتبر السند مشتركاً على الاخص إذا كان محرراً لمصلحة الخصمين

او كان مثبثاً لالتزاماتهما وحقوقهما المتبادلة.

ج. إذا استند اليه خصمه في اية مرحلة من مراحل الدعوى.

وفقاً لحكم المادة 28 من قانون البينات رقم 4 لسنة 2001

4. ما هي الحالات التي اجاز فيها قانون البينات رد الخبر؟

الإجابة : وفقاً لحكم المادة 167 من قانون البينات فإنه يجوز رد الخبر في الحالات الآتية: 1- إذا كان قريباً أو صهراً لأحد الخصوم إلى الدرجة الرابعة، أو كان له أو لزوجته خصومة قائمة مع أحد الخصوم في الدعوى أو مع زوجه، ما لم تكن هذه الخصومة قد أقيمت من الخصم أو زوجه بعد تعيين الخبر بقصد رده. 2- إذا كان وكيلاً لأحد الخصوم في أعماله الخاصة، أو ولياً أو قيماً أو يحتمل وراثته له بعد موته، أو كانت له صلة قرابة أو مصاهرة للدرجة الرابعة بوصي أحد الخصوم أو بالقيم عليه أو بأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة المختصة أو بأحد مديريها وكان لهذا العضو أو المدير مصلحة شخصية في الدعوى. 3- إذا كان له أو لزوجته أو لأحد أقاربه أو أصهاره، أو لمن يكون وكيلاً عنه أو ولياً أو



وصياً أو قيماً أو وارثاً مصلحة في الدعوى القائمة. 4- إذا كان يعمل عند أحد الخصوم، أو كان قد اعتاد مواكبة أحدهم أو مساكنته أو كان قد تلقى منه هدية، أو كانت بينهما عداوة أو مودة يرجح معها عدم استطاعته أداء مهمته بغير تحيز.

السؤال الخامس: عالج القضايا التالية وفق المطلوب (36 علامة)

1. بتاريخ 2016/12/20 وبناء على الشكوى المقدمة من احد اولياء الامور في مدرسة كفر قليل الابتدائية ضد المدرس جمال في المدرسة المذكورة، قامت وزارة التربية والتعليم العالي بتشكيل لجنة تحقيق في المخالفات المنسوبة الى المدرس المذكور واوصت بموجب قرارها بعد انتهاء اعمالها الى السيد وزير التربية والتعليم بفصل المدرس المذكور بعد ان ثبت لديها انه قام بضرب الطالب ناصر ضربا مبرحا غير مبرر. علم المدرس جمال بقرار التوصية التي اصدرتها لجنة التحقيق فقام بواسطة وكيله بتقديم طلب الى محكمة العدل العليا برام الله للحصول على صورة طبق الاصل عن قرار اللجنة واثّر ذلك تقدم بطعن الى محكمة العدل العليا للطعن بقرار لجنة التحقيق مطالباً في دعواه الغاء القرار المنوه اليه بداعي انه يمس بحقوقه الوظيفية وان لجنة التحقيق لم تستمع الى اقواله وشهوده، النيابة العامة تقدمت بلائحة جوابية طلبت بموجبها رد الدعوى. حدد ماذا سيكون قرار محكمة العدل العليا في الدعوى المنوه اليها.

الاجابة: الدعوى واجبة الرد لان التوصية الصادرة عن لجنة التحقيق لا تعتبر قرارا اداريا نهائيا عملا بالمادة 33 من قانون تشكيل المحاكم النظامية.

2. بتاريخ 2015/1/1 استأجر جمال المأجور العائد للمالك عباس الكائن ضمن حدود بلدية البيرة والخاضع لأحكام قانون المالكين والمستأجرين. واشترط في عقد الاجارة ان يقوم المستأجر بتسديد قيمة الاجارة البالغة عشرة الاف دينار اردني سنويا تدفع على اقساط بواقع (2500) دينار اردني لكل قسط وتستحق تباعا في 2015/2/1 و 2015/5/10 و 2015/8/20 و 2015/12/15؛ تخلف المستأجر عن تسديد الاجور المستحقة في 2015/2/1

Palestinian Bar Association
The main center - Jerusalem
Albireh – Al Mobadeen St.
P.O Box:2203
Tel: 2402240, fax: 2402250
Email : info@palestinebar.ps
www.palestinebar.ps
Gaza - Al - Gala' St. P.O.Box: 1024
Tel: 2865651, Fax: 2849211



نقابة المحامين الفلسطينيين
القدس - المركز الرئيسي
البيرة - شارع الميادين
ص.ب 2203
تتفون: 2402240 فاكس : 2402250
بريد الكتروني: info@palestinebar.ps
www.palestinebar.ps
غزة - شارع الجلاء- ص.ب: 1024
تتفون : 2865651 فاكس : 2849211

و 2015/5/10 و 2015/8/20 فقام المؤجر عباس باخطاره عدليا بتسديد الاجور المستحقة عن الاقساط الثلاث المذكورة وتبلغ المستأجر جمال الاخطار العدلي بتاريخ 2015/8/25 ولم يسدد الاجرة ضمن مهلة الاخطار العدلي.

حضر اليك المؤجر عباس بتاريخ 2015/10/1 وطلب منك اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة لاخلاء المستأجر جمال من المأجور. قم بصياغة لائحة الدعوى التي ستقدمها محددًا المحكمة ونوع الدعوى والاسباب والطلب في الدعوى.

الإجابة:

لدى محكمة صلح رام الله الموقرة

حقوق 2017/

المدعي: عباس / البيرة حي الشرفه

وكيله المحامي /

المدعى عليه: جمال

وعنوانه للتبليغ البيرة _____

موضوع الدعوى: فسخ عقد إجارة قيمته السنوية مبلغ (10000) عشرة آلاف دينار أردني



لائحة الدعوى

1. بتاريخ 2015/1/1 استأجر المدعى عليه المأجور العائد للمدعى والكائن ضمن حدود بلدية البيرة وذلك بأجرة سنوية قيمتها عشرة آلاف دينار أردني تدفع على أقساط بواقع 2500 دينار لكل قسط وتستحق تباعا في 2015/2/1 و 2015/5/10 و 2015/8/20 و 2015/12/15.
2. تخلف المدعى عليه عن سداد الأقساط المستحقة بتاريخ 2015/2/1 و 2015/5/10 و 2015/8/20.
3. تبلغ المدعى عليه الإخطار العدلي الذي يحمل الرقم 2015/____ بتاريخ 2015/8/25 بالذات بسداد الأقساط المستحقة خلال 30 يوما وبالرغم من ذلك تخلف عن سداد الأجرة المستحقة.
4. تخلف المدعى عليه عن سداد أقساط الأجرة موجب لفسخ عقد الإجارة.
5. الصلاحية: الدعوى من صلاحية المحكمة الموقرة نظرا لماهيتها ولموقع المأجور موضوع الدعوى.
6. الطلب: يلتمس المدعي تبليغ المدعى عليه لائحة هذه الدعوى ومرفقاتها ودعوته للمحاكمة ومحاكمته وغب الإثبات الحكم بفسخ عقد الإجارة المنظم بتاريخ 2015/1/1 وإلزام المدعى عليه بإخلاء المأجور وتسليمه خاليا من الشواغل والشاغلين مع إلزامه بالرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة

مع الاحترام

تحريرا في 2015/10/2

وكيل المدعي

_____ المحامي



3. بتاريخ 2016/2/1 مثل المتهم حلمي امام وكيل نيابة رام الله للتحقيق معه بخصوص تهمة السرقة المسندة اليه
سندا لاحكام المادة 407 من قانون العقوبات والتي وقعت بتاريخ 2013/1/1؛ قام المتهم حلمي بتوكيلك لمقاصد
الدفاع عنه

ما هي الدفوع التي يمكن اثارها امام النيابة العامة بالخصوص المنوه اليه قبل تلاوة التهمة، وفي حال قرر النائب العام او
احد مساعديه اسناد التهمة الى موكلك حلمي فما هو الاجراء الذي تقوم به للطعن بقرار النائب العام.

الاجابة: اذا دفع المتهم بعدم الاختصاص او بعدم القبول او باتقضاء الدعوى وجب عرض الدفع على النائب العام او احد
مساعديه للفصل به خلال 24 ساعة من تاريخ تقديمه. بموجب قرار قابل للاستئناف امام محكمة البداية ذات
الاختصاص. وفقا لحكم المادة 104 من الاجراءات الجزائية

4. بتاريخ 2016/12/15، مثل المتهم زيد امام رئيس نيابة دورا بتهمة القتل خلافا للمادة (328) من قانون العقوبات
ولدى قيام المتهم زيد باعطاء افادته بحضور المحامي الوكيل افاد المتهم انه لم يكن موجودا مطلقا وقت وقوع حادثة
القتل بتاريخ 2016/12/12 وانه كان متواجدا برام الله وحدد اسماء ثلاثة شهود كانوا معه،

ما هو الاجراء الذي يتعين عليك كمحام للمتهم ان تطلب من النيابة العامة القيام به في حال رفض وكيل النيابة تسجيل
اسماء هؤلاء الشهود، وما هو الاجراء الصحيح الذي يتعين على النيابة اتخاذه في الحالة محل البحث؟

الاجابة: الطلب من وكيل النيابة تسجيل ما اشار اليه المتهم من انه لم يكن متواجدا في موقع الحادث وانه كان معه ثلاثة
من الشهود الذين يتعين تسجيل اسمائهم، ويجب على النيابة العامة في حال ابداء المتهم اي دفاع ان يثبت ذلك في
محضره وان يدون اسماء الشهود الذين استشهد بهم وبامر بحضورهم ويمنع اختلاطهم لحين سؤالهم. المادة 101 من
الاجراءات الجزائية،



5. بتاريخ 2016/1/15 واثّر الشكوى الجزائية المقدمة امام نيابة نابلس ضد موكلك خالد بتهمة الشروع بالقتل والموقوف على ذمتها قرر رئيس النيابة العامة في نابلس منع الاتصال مع المتهم خالد لمدة 20، يوم وان يسري هذا المنع ايضا عليك كمحام لهذا المتهم.

حدد حكم القانون بخصوص قرار النيابة العامة في نابلس.

الاجابة: يجوز لوكيل النيابة العامة في مواد الجنائيات ولمصلحة التحقيق ان يقرر منع الاتصال بالمتهم الموقوف مدة لا تتجاوز عشرة ايام قابلة للتجديد لمرة واحدة ولا يسري هذا المنع على محاميه الذي يجوز له الاتصال به في اي وقت يريده دون قيد او رقابة وفقا لحكم المادة 103 من قانون الاجراءات الجزائية

6. يملك أحمد على الشيوخ حصة واحدة من اصل ثلاث حصص في قطعة الارض رقم (72) من الحوض رقم (15) من اراضي ديرديوان قضاء رام الله الواقعة ضمن حدود البلدية، وهي ارض من النوع الملك، كما يملك كل واحد من شقيقه سليم وحمره حصة واحدة في ذات القطعة، بتاريخ 2010/9/30 باع احمد حصته في قطعة الارض المذكورة لصديقه عبد الفتاح، بموجب وكالة دورية غير قابلة للعزل امام كاتب عدل رام الله بمبلغ وقدره مائة وخمسون الف دينار اردني. قام عبد الفتاح بفتح معاملة تسجيل امام دائرة الاراضي برام الله بتاريخ 2011/6/13 بموجب معاملة رقم (1932/ج/2011) لتنفيذ الوكالة الدورية، وبموجب المعاملة المذكورة صرح عبد الفتاح في عقد البيع بانه قد اشترى الحصص المذكورة من قطعة الارض بمبلغ وقدره خمسون الف دينار اردني، ونتيجة لذلك تم تسجيل الحصة المشتراه من احمد لدى دائرة تسجيل الاراضي برام الله حسب الاصول والقانون باسم عبد الفتاح، وقد احتصل على سند تسجيل بهذه الحصص باسمه بتاريخ 2012/1/1 وقد قام عبد الفتاح باعلام كل من شركائه سليم وحمره بصور سند التسجيل بحضور شاهدين من دير ديوان بذات التاريخ.

1. ما هو الاجراء القانوني الواجب اتخاذه من سليم من اجل تملك الحصص المباعة وتحديد المحكمة المختصة؟



الإجابة: الاجراء القانوني الواجب الاتباع هو اقامة دعوى الشفعة لتملك الحصص المباعة والمحكمة المختصة هي محكمة بداية رام الله.

2. متى يسقط حق سليم باقامة الدعوى؟

الإجابة: بعد انقضاء ثلاثين يوما من العلم البقيني لطالب الشفعة.

3. ما هي قيمة المبلغ الذي يجب ايداعه في صندوق المحكمة؟

الإجابة: خمسون الف دينار وهو الثمن المسمى في عقد البيع.

4. ما هي المرفقات التي يجب على سليم ارفاقها مع لائحة الدعوى

الإجابة: 1. صورة مصدقة عن المعاملة العقارية تستخرج من دائرة الاراضي برام الله

2. الاتصال الرسمي بايداع مبلغ الخمسون الف دينار.

7. محمد وسهير وساره ابناء المرحوم عبد الله نعيم عبد الله الذي كان يملك اiban حياته قطعة لرض من اراضي ابوفلاح قضاء رام الله التي اعلنت بها اعمال التسوية بعد تعليق الجداول النهائية بتاريخ 2016/6/15 وصدر سند تسجيل لقطعة الارض المذكورة، تبين لمحمد بان شقيقه سهير قام بتسجيل قطعة الارض المذكورة باسمه منفردا على اعتبار انه المتصرف الوحيد بقطعة الارض المذكورة، بتاريخ 2017/3/20 وفي يوم رجوع محمد الى البلاد زارك في مكتبك لتقديم اعتراض على التسجيل الذي تم على قطعة الارض المذكورة علما بان محمد مقيم خارج البلاد في الولايات المتحدة الامريكية اقامة دائمة ولا يوجد له اي وكيل و/أو ممثل قانوني ولم يكن حاضرا في اي مرحلة من مراحل اعمال التسوية.



أ. ما هو الاجراء القانوني الواجب اتخاذ لتثبيت حقوق محمد في قطعة الارض المذكورة؟

الإجابة: تقديم اعتراض لإلغاء تسجيل قطعة الأرض الجاري تسجيلها باسم سمير

ب. من هي المحكمة المختصة الواجب التوجه إليها؟

الإجابة: محكمة تسوية أراضي أبو فلاح

ت. ما هي المدة القانونية المسقطه لحق محمد بالاعتراض؟

الإجابة: وفقا لحكم المادة 15 من قانون التسوية إذا كان الشخص مقيماً في بلاد غير البلاد المجاورة لفلسطين فله أن يقدم اعتراضه على جدول الحقوق الى محكمة التسوية خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور اعلان التسوية.

ث. اكتب لائحة اعتراض والطلبات؟

لدى محكمة تسوية أراضي أبو فلاح الموقرة

اعتراض رقم 2017/

المعارض: محمد عبد الله نعيم عبد الله / الولايات المتحدة الأمريكية

بصفته الشخصية وبالإضافة لتركه مورثه المرحوم عبد الله نعيم عبد الله

وكيله المحامي _____



المعترض عليه: سمير عبد الله نعيم عبد الله

وعنوانه للتبليغ أبو فلاح

موضوع الاعتراض: إلغاء تسجيل قطعة أرض بنتيجة أعمال التسوية

لائحة الاعتراض

1. المعترض مقيم إقامة دائمة في الولايات المتحدة الأمريكية.
2. المرحوم مورث ووالد المعترض كان مالكا لقطعة الأرض رقم ____ حوض ____ المسجلة في سجل ضريبة الاملاك في السجل 12 صفحة 4 من أراضي أبو فلاح قبل التسوية والتي أصبحت تحمل الرقم 55 حوض 4 من أراضي أبو فلاح بعد استكمال أعمال التسوية.
3. المعترض هو أحد ورثة المرحوم والده بموجب حصر الإرث الصادر عن المحكمة الشرعية الموقرة في ____.
4. تبين للمعترض إثر رجوعه إلى البلاد بتاريخ 2017/3/20 أن قطعة الأرض المذكورة قد جرى تسجيلها باسم المعترض عليه منفردا وأصدرت دائرة التسجيل سند تسجيل بخصوصها بتاريخ 2016/6/15 بداعي أن المعترض عليه هو المتصرف بقطعة الأرض.
5. قيام دائرة التسوية بتسجيل قطعة الأرض المذكورة باسم المعترض عليه مخالف للواقع وحكم القانون خصوصا وأن المرحوم مورث المعترض والمعترض عليه كان المتصرف الوحيد بقطعة الأرض المذكورة لحين وفاته.
6. لم يتسنى للمعترض تقديم اعتراضاته القانونية إثر نشر جدول الادعاءات ومن ثم جدول الحقوق لإقامته إقامة دائمة في الولايات المتحدة الأمريكية، وعاد إلى البلاد فقط بتاريخ 2017 / 3 / 20 حسبا هو ثابت من جواز سفره الأمريكي المرفق.



7. الصلاحية: الاعتراض من صلاحية المحكمة الموقرة نظرا لماهيته ولموقع العقار ولكون دائرة التسوية في أبو فلاح هي التي أصدرت سند التسجيل.
8. الطلب: يلتمس المعارض تبليغ المعارض عليه لائحة هذا الاعتراض ومرفقاته ودعوته للمحاكمة ومحاكمته وغيب الإثبات الحكم بإلغاء تسجيل قطعة الأرض محل الاعتراض والحكم بتسجيلها باسم ورثة المرحوم عبد الله نعيم عبد الله وإشعار دائرة الأراضي حسب الأصول مع إلزام المعارض عليه بالرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة.

مع الاحترام

تحريرا في ____/4/2017

وكيل المدعي

_____ المحامي

ج. ما هي البيانات الواجب تقديمها امام المحكمة المختصة؟

الإجابة: جواز السفر، معاملة التسجيل، إخراج قيد المالية وبيانات شفهية

8. شركة مساهمة خصوصية رأسمالها خمسون ألف دينار مقسم على خمسون ألف سهم، يرغب مجلس إدارتها بتعديل نظامها وذلك بزيادة رأسمالها ليصبح مائة ألف دينار، بين ما يلي:

أ. ما هو نوع الاجتماع الواجب عقده لغايات اجراء التعديل



الإجابة: اجتماع هيئة عامة غير عادية

ب. ما هو النصاب القانوني للاجتماع

الإجابة: أكثرية 75% من الاسهم الممثلة بالاجتماع عملا بالمادة 2/81 من قانون الشركات رقم 12 لسنة 1964.

ت. في حال تم الدعوة للاجتماع ولم يحضر النصاب القانوني في الجلسة الاولى، ما هو الاجراء اللازم؟

الإجابة: يتم الدعوة الى جلسة ثانية، ويجب تمثيل 40% من حملة اسهم الشركة على الاقل في الجلسة الثانية حتى يكون النصاب قانونيا واذا لم يكتمل النصاب القانوني في هذه الجلسة يلغى الاجتماع مهما كانت اسباب الدعوة اليه وفقا لحكم المادة 2/155 من قانون الشركات رقم 12 لسنة 1964

ث. هل يشترط في الدعوة للاجتماع تبيان التعديل المقترح المراد مناقشته في الاجتماع؟

الإجابة نعم اوجب القانون ذكر موضوع الاجتماع او التعديل ورافقها مع الدعوة للاجتماع وفقا لحكم المادة 4/156 من قانون الشركات

9. تقدم الوريث احمد بدعوى مطالبة مالية ضد المستاجر عباس بقيمة خمسة الاف دينار اردني مدعيا ان المبلغ المذكور هو عبارة عن قيمة اجرة مستحقة في ذمة المستاجر المذكور منذ ما قبل وفاة المرحوم والد المدعي احمد، طلب المستاجر عباس وفي معرض البيانات ابراز ايصالا صادرا عن المرحوم مورث المدعي احمد يفيد بقبض الاجرة. طعن الوريث احمد ان ليس للايصال المطلوب ابرازه تاريخ ثابت وطلب على اثره عدم ابراز الايصال المذكور. حدد الحالات المقررة في قانون البيانات بخصوص اعتبار التاريخ الثابت للسند العرفي.



الإجابة:

وفقا لحكم المادة 18 فقرة (2) من قانون البينات رقم 4 لسنة 2001 فإنه يكون للسند العرفي تاريخ ثابت من يوم: أ. أن يصادق عليه كاتب العدل. ب. أن يثبت مضمونه في ورقة أخرى ثابتة التاريخ رسمياً. ج. أن يؤشر عليه قاضي أو موظف عام مختص. د. وفاة أحد ممن لهم على السند أثر معترف به من خط أو إمضاء أو بصمة، أو من يوم أن يصبح مستحيلاً على أحد من هؤلاء أن يكتب أو يبصم لعله في جسمه. هـ. وقوع أي حادث آخر يكون قاطعاً في أن الورقة قد صدرت قبل وقوعه.

السؤال السادس :

بتاريخ 2016/10/01 وقع بمدينة رام الله حادث طرق لسيارة من نوع مرسيدس عمومي وكان عدد الركاب بها لحظة وقوع الحادث ستة ركاب بالإضافة إلى السائق علماً بأن رخصة المركبة وكذلك بوليصة التأمين (الشركة العالمية المتحدة للتأمين) تحدد عدد الركاب المسموح بنقلهم بالمركبة أربعة ركاب بالإضافة إلى السائق فقط، ونتيجة للحادث أصيب الراكب أحمد البالغ من العمر (10) سنوات بإصابات بليغة نقل على أثرها إلى مستشفى رام الله ومكث بالمستشفى المذكور مدة 12 يوم، أجريت له خلالها عملية جراحية لتثبيت الكسر بواسطة البلايتين وبعد مرور سنة كاملة على حصول الحادث أجريت له عملية أخرى لفك البلايتين من مكان الكسر، وبعد أن استقر وضعه الصحي حددت له اللجنة الطبية العليا عجزاً دائماً بنسبة 15% في مجال العظام، علماً بأن متوسط الأجور كان يوم حصول الحادث بمبلغ (2000) شيكل وفقاً لآخر نشرة صادرة عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

أنت محامي/ة وتم توكيلك من قبل والد المصاب للمسير بالإجراءات القضائية

أ. من هي الجهة المسؤولة عن تعويض المصاب القاصر أحمد؟ ولماذا؟



الإجابة: الجهة المسؤولة عن تعويض المصاب أحمد هي الصندوق الفلسطيني لتعويض مصابي حوادث الطرق، لأنه لا يوجد بحوزة السائق تأمين بموجب احكام القانون كون التأمين الذي بحوزته لا يخوله نقل ركاب باكثر مما هو برخصة المركبة. قانون التأمين أجاز للمركبات الخصوصي فقط بأن يكون عدد الركاب بها أكثر من المسموح و/أو المصرح به برخصة المركبة وبوليصة التأمين . (م 173)

ب. ما هي التعويضات المستحقة للمصاب أحمد ؟

الإجابة:

1. بدل ألم ومعاناة عن نسبة العجز 15%

15 × 50 دينار = مبلغ 750 دينار

2. بدل مكوث بالمستشفى 12 يوم.

12 أيام × 40 دينار مبلغ 480 دينار

3. بدل اجراء عملية جراحية

مبلغ 500 دينار

4. بدل فقدان دخل مستقبلي من تاريخ بلوغ سن العمل 18 سنة وحتى الستين

60 سنة - 18 سنة سن العمل = 42 سنة

42 سنة × 12 شهر = 504 شهر قبل الرسملة

ت. هل يتم خصم بدل دفع فوري للاحتساب المستحق للقاصر ؟ إن كانت الإجابة بنعم أشرح كيفية الاحتساب

دون ذكر ارقام لعدم وجود الجدول بين يديك



نعم، ما يقابل 504 شهر في جدول (أ) من بلنيك × 2000 شيكل × 15% عجز × (الرسالة وفقا

لجدول (ج)

السؤال السابع : (6 علامات)

عمل أحمد موظفا بأحد شركات التأمين العاملة في رام الله براتب شهري (7000) شيكل لمدة ثماني سنوات بموجب عقد عمل ويستحق 30 يوم عن كل سنة بدل اجازات سنوية بموجب شروط العقد، علماً بأنه كانت الشركة تغطي مصاريف محروقات مركبته الخاصة بواقع (1000) ألف شيكل ويدل فاتورة هاتف نقال بواقع (300) ثلاثماية شيكل شهريا، وبسبب ضغط العمل ترتب له إجازات سنوية عن سنتين وفي نهاية السنة الثامنة تقدم احمد بطلب اجازة سنوية إلا أن مدير عام الشركة رفض إعطائه الاجازة بسبب وجود ضغط في العمل، مما اضطر أحمد لاقامة قضية وهو على رأس عمله ضد الشركة للمطالبة ببديل الاجازات السنوية وعند استلام الشركة للدعوى قام المدير بإنهاء خدماته من الشركة.

انت محامي أحمد :

أ. هل انتهاء خدمات الموظف قانونية مع التعليل ؟

الإجابة: انتهاء خدمات الموظف غير قانونية وتعتبر فصلا تعسفيا، لان مطالبة العامل بحقوقه العمالية من خلال دعوى وهو على رأس عمله بالشركة يعتبر قانونيا وليس ميرا للفصل سندا للمادة 3/39 من قانون العمل.

ب. حدد مقدار حقوقه العمالية المستحقة له بسبب إنهاء خدماته ؟

الإجابة:



الراتب لغايات احتساب الحقوق العمالية: 8300 شيكل

بدل اشعار 8300 شيكل

بدل فصل تعسفي شهرين عن كل سنة عمل:

8x2x8300

بدل مكافأة نهاية الخدمة بواقع شهر عن كل سنة

8 x8300

بدل الاجازات 60 يوم عمل عن سنتين وفق بنود العقد الموقع حسب ما هو مذكور اعلاه.

السؤال الثامن :

ناصر العامل البالغ من العمر 30 سنة كان أحد عمال منشار حجر في بيت فجار براتب شهري أساسي (2500) شيكل وأثناء ساعات العمل الرسمي حصل خلاف بينه وبين صاحب المنشار، قام العامل المذكور بوضع يده عن عمد وقصد داخل المنشار مما ادى الى بتر يده اليمنى وبعد أن أنهى علاجه واستقرت حالته الصحية، عرض على اللجنة الطبية المحلية والعليا وحددت له عجز بنسبة 38% كعجز دائم وفترة تعطيل ثمانية شهور .

هل يستحق العامل المصاب تعويض من صاحب المنشار مع التعطيل، وان وجدت حددها؟

الأجابة:

يستحق المصاب ناصر تعويضا وذلك كون نسبة العجز تزيد على 35% وفق حكم المادة 2/123 من قانون العمل.

Palestinian Bar Association
The main center - Jerusalem
Albireh – Al Mobadeen St.
P.O Box:2203
Tel: 2402240, fax: 2402250
Email : info@palestinebar.ps
www.palestinebar.ps
Gaza - Al - Gala' St. P.O.Box: 1024
Tel: 2865651, Fax: 2849211



نقابة المحامين الفلسطينيين
القدس - المركز الرئيسي
البيرة - شارع المعبد
ص.ب 2203
تلفون: 2402240 فاكس : 2402250
بريد الكتروني: info@palestinebar.ps
www.palestinebar.ps
غزة - شارع الجلاء- ص.ب: 1024
تلفون : 2865651 فاكس : 2849211

ما يستحقه العامل ناصر :

أ. بدل تعويض عن مدة التعطيل:

$75\% \times 180$ يوم يوم عمل

ب. بدل تعويض عن نسبة العجز

30- 60 تعادل 30 سنة

30×12 تعادل 360 شهر

$80\% \times 360$ شهر $\times 38\%$ نسبة العجز $\times 2500$ شكيل

أو استعمال قاعدة 3500 يوم عمل أيهما أكثر وفقا لحكم قانون العمل .

لجنة الامتحانات المركزية

نيسان 2017